

تاج العروس من جواهر القاموس

الحَذُّ ظَلَمٌ معروفٌ كلامُهُ صريحٌ في كونه رُبَّاعِيًّا والذي صَرَّحَ به أئمَّةُ العَرِيَّةِ أن النونَ زائدةٌ لقولهم : حَطَّلَ البَعِيرُ : إذا مَرَضَ مِنْ أَكَلِ الحَذُّ طَلَّ وكذلك ذكره أئمَّةُ الصَّرْفِ واللغة كالجوهري والمصاغاني في ح - ط - ل . قال شيخُنا : وصَرَّحَ بزيادتها الشيخُ ابنُ مالكٍ وأبو حَيَّان وابنُ هِشَام وغيرُ واحدٍ . انتهى . قلت : قال ابنُ سَيِّدَه : وليس هذا ممَّا يَشْهَدُ بأنه ثُلَاثِيٌّ ألا تَرَى قولَ الأعرابيَّةِ لصاحبِتها : وإن ذَكَرْتَ الصَّغَابِيَّ فَإِنِّي ضَغْبِيَّةٌ . ولا مَحَالَةَ أن الصَّغَابِيَّ رُبَّاعِيٌّ ولكنها وَقَفَتْ حيث ارتَدَّعَ البِنَاءُ وحَطَّلُ مِثْلُهُ وإن اختلفَت جِهَتَا الحَذُّ . قلت : فهذا هو الجوابُ عن المصنِّف في ذكرها هنا . هو أنواعٌ ومنه ذَكَرُ ومنه أنثى والذَكَرُ لِيَفِيٍّ والأنثى رِخْوٌ أَبْيَضٌ سَلِسٌ . المُخْتَارُ منه أَصْفَرُهُ والذي في القانون للرئيس أن المُخْتَارَ منه هو الأَبْيَضُ الشَّديدُ البياضِ اللَّيِّنُ فَإِنَّ الأَسْوَدَ منه رَدِيءٌ والصَّالِبَ رَدِيءٌ ولا يُجْتَنَى ما لم يَأْخُذْ في الصُّفْرَةِ ولم تَنْسَلِخْ عنه الخُضْرَةُ بِتَمَامِهَا وإِلاَّ فهو ضَارٌّ رَدِيءٌ . شَحْمُهُ يُسَهِّلُ البَلَاغَمَ الغَلِيظَ المُنصَبَّ في المَفَاصِلِ والعَصَبِ شُرْبًا منه بِمِقْدَارِ اثْنَيْ عَشَرَ قِيرَاطًا أو إلقاءً في الحُقْنِ نَافِعٌ لِلْمَالِيخُولِيَا والصَّرْعِ والوَسْوَاسِ وداءِ الثَّعْلَبِ والجُذَامِ وداءِ الفِيلِ دَلُكًا على الثَّلَاثَةِ والذَّقْرِسِ البَارِدِ وَمِنْ لَسَعِ الأفاعِي والعَقَارِبِ لَا سِيَّما أَصْلُهُ وَنَصَ القانون : والمُجْتَنَى أَخْضَرَ يُسَهِّلُ بِإِفْرَاطٍ وَيُقَيِّئُ بِإِفْرَاطٍ وَيُكَرِّبُ حَتَّى رُبَّمَا أَصْلُهُ نَافِعٌ لِلدَّغِ الأفاعِي وهو من أَنْفَعِ الأدويةِ لِلدَّغِ العَقْرَبِ فَقَدْ حَكَى واحدٌ أَنَّهُ سَقَى واحدًا مِنَ العَرَبِ لَدَغَتْهُ العَقْرَبُ في أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ دَرَهْمًا فَبَرَأَ على المَكَانِ وكذلك يَنْفَعُ مِنْهُ طِلَاءٌ . وَلَوْ جَعَلَ السِّنُّ تَبَخُّرًا بِرَحَبِّهِ وَلَقَتَلُ البَرَاغِيثَ رَشًّا بِطَبِيخِهِ وَلِلنَّسَا دَلُكًا بِأَخْضَرِهِ . وَيُطْبَخُ أَصْلُهُ مع الخَلِّ وَيُتَمَصَّمُ بِهِ لَوَجِ الأسنانِ وَيُطْبَخُ الخَلُّ فِيهِ في رَمَادٍ حَارٍّ وَإِذَا طُبِخَ في الزَّيْتِ كانَ ذَلِكَ الزَّيْتُ قَطُورًا نَافِعًا مِنَ الدَّوِيِّ في الآذَانِ . وَيَنْفَعُ مِنَ القَوْلَنْجِ الرِّطَابِ الرِّيحِيِّ وَرُبَّمَا أَسْهَلَ الدِّمَّ . وَيُحْتَمَلُ فَيَقْتُلُ الجَنْينَ . وما على شَجَرِهِ حَذُّ طَلَّةٌ وَاحِدَةٌ فَهِيَ قَتْلَالَةٌ رَدِيئةٌ يُتَجَنَّبُ استعمالُها . وحَذُّ طَلُّ بنُ ضِرَارِ بنِ حُصَيْنٍ : صَحَابِيٌّ هُ أَدْرَكَ الجَاهِلِيَّةَ رَوَى عَنْهُ حُمَيْدُ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحِمْيَرِيِّ فَقَطَّ . وحَذُّ طَلَّةٌ أَرْبَعَةُ عَشَرَ صَحَابِيًّا وَهُمْ :

حَنْظَلَةَُ بن أبي حَنْظَلَةَ الأنصاريّ وحَنْظَلَةَ بن حِذْ يَم أبو عُبَيْد المالِكي
وحنظلة بن جُوَيْيَّة الكِنَاني وحَنْظَلَةَ بن الرِّبِيع الأَسَيِّدِيّ وحَنْظَلَةَ
السَّدُّوسِيّ وحَنْظَلَةَُ بن الطُّفَيْل السِّلَاميّ وحَنْظَلَةَُ بن أبي عامر الأَوْسِيّ
وحَنْظَلَةَ العَبْشَمِيّ وحنظلة بن قَسَامَةَ الطائي وحنظلة بن قَيْس الطَّافَرِيّ وحَنْظَلَةَ
بن قَيْس الزَّرَقِيّ وحَنْظَلَةَُ بن الذُّعْمَان وحَنْظَلَةَُ بن هَوْدَةَ العامِرِيّ
وحَنْظَلَةَُ آخَرُ غَيْرُ مَذْهُوبٍ . وَخَمْسَةُ مُحَدِّثُونَ مِنْهُمْ : حَنْظَلَةَُ بن سُؤَيْدٍ
وحَنْظَلَةَُ الشَّيْبَانِيّ وابنُ خُوَيْلِد الغَدَوِيّ وابنُ نُعَيْم العَنْدَبَرِيّ وابنُ
عُبَيْد اللّهِ السَّدُّوسِيّ . هَؤُلَاءِ تَابِعِيّونَ . وحَنْظَلَةَُ بن فتان أبو محمد
وحَنْظَلَةَُ أبو خَلَادَةَ تَابِعِيّانِ مِنَ الثَّقَاتِ . وحَنْظَلَةَُ بن عليّ المَدَنِيّ عن
أبي هُرَيْرَةَ . وحَنْظَلَةَُ بن أبي سُفْيَانَ الجُمَحِيّ سَمِعَ طَاوُسًا . وحَنْظَلَةَُ بنُ
سَبْرَةَ الفَزَارِيّ عن عَمَّتِهِ ابْنَةِ المُسَيَّبِ . وحَنْظَلَةَُ بن سَلَمَةَ عن عَمِّهِ
مُنْذِقِذ بن حَبِيبَانَ العَمَّاسِيّ . وحَنْظَلَةَُ بنُ عُمَرَ الزُّرَقِيّ المَدَنِيّ . مُحَدِّثُونَ
واقتصرنا على الخَمْسَةِ قُصُورُ ظَاهِرُ . حَنْظَلَةَُ بنُ مَالِكِ بنِ عمرو بن
تَمِيمٍ أَكْزَرَمُ قَبِيلَةٍ فِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُمْ : حَنْظَلَةَُ الْأَكْزَرَمُونَ . وَدَرَبُ
حَنْظَلَةَُ بِالرَّيِّ نُسِبَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ . وَالْحُنَظَلَةُ هَكَذَا فِي النَّسَخِ
وَالْمَصَوِّبِ : الْحَنْظَلَةُ كَمَا فِي الْعُيُوبِ :